﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمۡ ظُلِمُواْۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ ٣٩﴾ [الحجّ: 39]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِما قَبْلَها:

قال أبو حيّان: "لمّا ذكر اللّهُ تعالى جملةً ممّا يُفْعَلُ في الحجِّ، وكان المشركون قد صَدّوا رسولَ الله ﷺ عامَ الحُدَيبية، وآذَوا مَن كان بمكّةَ مِنَ المؤمنين أنزلَ اللّهُ تعالى هذه الآياتِ مُبَشِّرةً المؤمنين بدَفْعه تعالى عنهم، ومُشيرةً إلى نَصرِهم، وإذْنِهِ لهم في القتال"[1].

مِن دفاع الله تعالى عن المَظلومين إذْنُه سبحانه لهم بردّ الظُّلم

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿أُذِنَ﴾: (أذن) أصلان مُتقاربان في المعنى، مُتباعِدان في اللّفظ؛ أحدُهُما: أُذُنُ كلِّ ذي أُذُنٍ، والآخَرُ: العِلمُ، وعنهما يتفرَّع البابُ كلُّه[2]، يُقال: أذِنَ بالشَّيءِ إذْنًا وأذَنًا وأذانةً: عَلِم، وفي التَّنزيل العزيز: ﴿فَأْذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ﴾ [البقرة: 279]؛ أي: كونوا على علمٍ، وآذَنَه الأمرَ وآذَنه بِهِ: أعلَمَه[3]، والإذنُ في الشَّيء: إعلامٌ بإجازتِهِ والرُّخصَةِ فيه[4]، والإذن في الشّيء: رفع الحِجاب عنه، والمأذون فيه القتال لقوله: ﴿لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ﴾، فالمقصودُ بقوله تعالى هنا: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ﴾ التّرخيصُ لهم في مُقاتلة الكفّار بعد أنْ لم يكُنْ مأذونًا لهم فيه.

2) ﴿يُقَٰتَلُونَ﴾: (قتل) أصلٌ صحيحٌ يدُلُّ على إذلالٍ وإماتةٍ، يُقال: قتلَهُ قتلًا، والقِتلَة: الحالُ يُقتَلُ عليها، يُقال: قَتَلَهُ قِتلَةَ سوءٍ، والقَتلة: المَرَّةُ الواحدةُ[5]، والمُقاتَلَةُ: المُحارَبة وتحرّي القتل، قال تعالى:

(1) أبو حيّان، البحر المحيط: 7/ 514.
(2) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (أذن).
(3) ابن منظور، لسان العرب: (أذن).
(4) الرّاغب، المُفردات: (أذن).
(5) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (قتل).

﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾ [البقرة: 193]، والاقتتالُ كالمُقاتلة، قال تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ﴾ [الحُجرات: 9]، فمعنى ﴿يُقَٰتَلُونَ﴾؛ أي: يواجَهون بالاعتداء عليهم، ويعانون قتالَ الكفّار إيّاهم.

3) ﴿ظُلِمُواْۚ﴾: (ظلم) أصلان صحيحان؛ أحدُهُما: خلافُ الضّياء والنّور، والآخَرُ: وضعُ الشّيء غيرَ مَوضِعه تعدّيا؛ أي: بلا وجه حقٍّ، فالظُّلمُ أصلُه: وضعُ الشَّيء في غير مَوضِعه، ويجوز أن يكون أصلُه النُّقصانَ، ومنه قوله: ﴿وَلَمۡ تَظۡلِم مِّنۡهُ شَيۡـٔٗاۚ﴾ [الكهف: 33]؛ أيْ: لم تنقُصْ، وهو في القرآن على أربعة أوجهٍ: الشِّرك، وظلمُ العبد نفسه، وظلمُ الإنسان غيره، والنّقص[1]، والمعنى الثّالث هو المقصود في الآية الكريمة.

4) ﴿نَصۡرِهِمۡ﴾: (نصر) أصلٌ صحيحٌ يدُلُّ على إتيان خير وإيتائه، ونَصَرَ اللّهُ المسلمين: آتاهُمُ الظَّفَرَ على عدوِّهم، يَنصرُهُم نَصرًا، وانتصرَ: انتقَمَ، وهو منه، وأمّا الإتيانُ فالعرب تقول: نصرتُ بلدَ كذا، إذا أتَيتَهُ[2]، قال الرّاغب: "النَّصرُ والنُّصرَةُ: العَونُ، قال تعالى: نَصرٌ مِنَ اللّهِ وفَتحٌ قَرِيبٌ، ونُصِرَ أرضُ بني فلان؛ أي: مُطِرَ، وذلك أنَّ المطَرَ هو نُصرَةُ الأرض، ونَصَرْتُ فلانًا: أعطيتُه، إمّا مُستعارٌ من نَصرِ الأرض، أو مِنَ العَوْن"[3]، والمعنى المُراد في الآية الكريمة واضح.

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

لِمَن ظُلِمَ أنْ يَدفعَ الظّلمَ وقد وعَدَه الله تعالى بالنّصر

أذِنَ اللّهُ تعالى لِمَن اعتُدي عليه مِنَ المؤمنين، أو على أهله، أو على عِرضه، أو على بيته، أو على ماله، أو على أيِّ شيءٍ يخصُّهُ بأن يَدفعَ ذلك الظّلمَ، وأن يَردَّ عن كلِّ ذلك صولةَ الصّائل، وأنّه لا حَرَجَ عليه

(1) العسكريّ، الوجوه والنّظائر: (الظُّلم).
(2) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (نصر).
(3) الرّاغب، المُفردات: (نصر).

فيه، واللّهُ تعالى يَعِدُ المَظلومين بالنّصر على الظّالمين، وهو سبحانه يَنتَقِمُ لهم مِنَ الظّالمين؛ فلا يَخشَ مظلومٌ أن يَرُدَّ عن نفسه، وعمّا يخصُّهُ ظُلمَ الظّالم.

❁ الإيضاحُ اللُّغَويُّ والبَلاغيُّ:

سرُّ فصل جملة ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ﴾:

فُصِلَت جملةُ ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ﴾ عن جملة ﴿*إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ [الحج: 38] لكمال الاتّصال بينهما؛ إذِ الثّانيةُ بدلُ اشتمالٍ مِنَ الأولى؛ فمِن دِفاع الله تعالى عنِ المظلومين الإذنُ لهم بالمُقاتلة والمُدافَعة عن أنفسهم[1]، وعدم تركِهم للاستكانة وتجرُّع الظّلم والهوان؛ فالله تعالى لا يرضى ذلك لأوليائه المؤمنين.

إذنُ الله تعالى للمظلومين بالدّفاع عن أنفسهم دفاعٌ منه ﷻ عنهم

سرُّ التّعبير بالإذن دون الإباحة أو الرُّخصة:

آثرَ النّظمُ الكريمُ التّعبيرَ بالإذن هنا - دون الإباحة أو الرُّخصة - لِما فيه مِنَ الكناية عن أنّ المؤمنين لا يَصدرون في مقاتلة الظّالمين عن هوى أنفسِهم، وإنّما عن إذْنٍ مِن ربِّهم ﷻ، وأنّهم ما لم يَأذَنْ لهم اللّهُ تعالى بذلك لا يفعلوه؛ امتثالًا منهم لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الحجرات: 1]، وقد "كان المشركون لا يزالون يُؤذونهم باللِّسان وباليد؛ فشكَوا إلى النَّبيِّ ﷺ؛ فلمّا هاجروا أُمِروا بالقتال"[2]، ومعنى ﴿أُذِنَ﴾ أنّهم كانوا يَنتظرون الأمرَ بالقتال، ويستشرفون للنَّصر على الأعداء، لكن لم يُؤذَن لهم في ذلك، فلمّا أراد اللّهُ لهم أنْ يُقاتلوا أذِنَ لهم فيه[3].

المؤمنون وقّافون عند تعاليم الحقِّ ﷻ

دلالة بناء الفعل ﴿أُذِنَ﴾ لغير فاعله:

في قوله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ﴾ بُنِيَ الفعلُ ﴿أُذِنَ﴾ لغير

قد يُؤثِرُ النَّظمُ الكريم حذفَ الفاعل تنبيهًا على خطورة الفعل

(1) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 17/ 272.
(2) السَّمرقنديُّ، بحر العلوم: 2/ 462.
(3) الشَّعراويّ، تفسير الشَّعراويُّ: 16/ 9835.

فاعله؛ لأنّ الآذِنَ واحدٌ معلومٌ لدى المؤمنين، ولا يَعتَدُّ المؤمنون بإذنٍ مِن غيره سبحانه وتعالى؛ لذلك كان طَيُّه مثلَ ذِكره في حدود العِلم به، وتَعَيُّنِه لديهم، وظاهرُ الإذن "أنّه كان هنالك منعٌ عنِ القتال حتّى أُذِنوا وأُمِروا، ولكن لا ندري لأيَّةِ جهة كان ذلك"[1].

وفي طَيِّ ذِكره أيضًا تناسبٌ لِصيغ الأفعال المبنيَّة لغير فاعليها: ﴿يُقَتَلُونَ﴾، ﴿أُخْرِجُواْ﴾، ﴿لَّهُدِّمَتْ﴾... الخ، فَعَمود المعاني هنا مؤسَّسٌ على طَيّ الفاعلين؛ تركيزًا على خطورة الأفعال في نفسها.

توجيه القراءات في الفعل ﴿أُذِنَ﴾:

في تنوُّع القراءات القرآنيّة إثراءٌ للدّلالات السّياقيّة

قرأ نافع، وأبو عمرو، وعاصم، وأبو جعفر، ويعقوب، وخلف العاشر بخلاف عنه ﴿أُذِنَ﴾ "بضمِّ الهمزة، وقرأ الباقون بفتحِها: ﴿أَذِنَ﴾[2]؛ فالحُجَّةُ لِمَن ضَمَّ أنَّه دلَّ بذلك على بناء الفعل لِما لَم يُسَمَّ فاعلُهُ، والحُجَّة لِمَنْ فتح أنَّه جعل الفعلَ للّه ﷻ"[3]؛ وعلى كلا القراءتيْن فالإذنُ مِنَ اللّه سبحانه لعباده المؤمنين بأنَّهم إذا صَلحوا للقتال، أو قاتَلَهُمُ المشركون قاتَلوهم[4].

معنى اللّام في قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُقَتَلُونَ﴾:

ظُلمُ النّاس يُؤذِنُ بنصر الله تعالى لهم

(اللّام) في قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُقَتَلُونَ﴾ تتضمَّن معنى التَّعليل؛ أي: بسبب أنَّهم يُظلَمون؛ ولأجل أنَّهم يُقاتَلون؛ مُنِحوا هذا الإذن، وتتضمَّنُ هذه اللّام أيضًا معنى الاختصاص والاستحقاق؛ أي: اختُصّوا بهذا الإذن، ومُنِحوه من قِبَلِ الآذِنِ الأعلى سبحانه وتعالى، واستحقّوه لِما احتملوه في سبيل نشر دين اللّه تعالى، والذَّودِ عنه.

لطيفة التَّعبير بالموصول ﴿لِلَّذِينَ﴾:

المقصودُ بـ ﴿ٱلَّذِينَ يُقَتِلُونَ﴾ هنا "أصحابُ رسول اللّه ﷺ الّذين

(1) الماتُريدي، تأويلات أهل السُّنَّة: 7/ 423.
(2) ابن الجزري، النشر: 2/ 226.
(3) ابن خالويه، الحُجّة، ص: 254.
(4) الشّوكانيّ، فتح القدير: 3/ 540.

كان مشركو مكّةَ يُؤذونَهم أذًى شديدًا، حتّى هاجر ﷺ ؛ فأُنزِلتْ هذه الآية، أو هم قومٌ خَرجوا مهاجرين فاعترضَهم مشركو مكّةَ؛ فأُذِن لهم في مقاتلتهم"[1]؛ وذلك "لإقامة حُجَّةِ الله تعالى عليهم، ووفاءً بوعده الّذي امتنَّ به بفضله في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾ [الإسراء: 15]؛ فاستمرَّ النّاسُ في الطّغيان، وما استدلّوا بواضح البرهان"[2]، وفي التّعبير بالموصول أيضًا اتّساقٌ جلي مع غرض اقترانه بلام التّعليل؛ لأنّ الموصولَ هيّأ لِذِكْر سبب الإذن، وأومأ إلى وجهه، فإنّهم إنّما أُذِنَ لهم لِما ووجِهوا به مِنَ المُقاتَلَة والظّلم والبَغْي، وكذلك هيَّأ الموصول لِعطاء صيغة المضارعة في جملة الصِّلة ﴿يُقَٰتَلُونَ﴾، وهيَّأ لِذِكر مُتعلِّقاته.

قد يُهيِّئ التّعبيرُ بالموصولِ لذِكْرِ أسبابِ الفعلِ قبلَه

دلالة بناء المضارع ﴿يُقَٰتَلُونَ﴾ للمجهول:

في بناء الفعل المضارع ﴿يُقَٰتَلُونَ﴾ للمجهول إشارتان بارعتان: الأولى: إهمالُ شأن الفاعل، وهم الكفّارُ الّذين قاتلوا المؤمنين، وإبعادٌ لهم، واستنكارٌ لظُلمهم، ومقاتلتهم المؤمنين؛ وهو القولُ الحقُّ الّذي لا يقتضي منهم ذلك، والثّانية: تطهيرُ السّياق من ذِكرِهم، وتحاشي التّصريح باسمهم؛ فإنّهم ليسوا أهلًا للذِّكر الشّريف، وإلى ذلك ففي البناء هنا للمجهول اتّساقٌ واضحٌ لهذا الخيط الجامع للأفعال المبنيَّة لغير فاعليها في هذا السّياق - كما سبق التّنبيه إليه -، وفي هذا أيضًا إشارةٌ إلى أنّ المؤمنين لم يبتدئوا بالقتال؛ بل ابتدأ غيرُهُم عندما كانوا يؤذون المؤمنين، وهمّوا بقتل النّبيِّ ﷺ، وأحاطوا بداره ليقتلوه، ولكنّ الله نجّاه منهم[3].

ليس جديرًا بشرف الذِّكر مَن آثرَ الكفرَ على الإيمان

(1) الزّمخشريّ، الكشّاف: 3/ 160.
(2) القرطبيّ، الجامع لأحكام القرآن: 12/ 69.
(3) أبو زهرة، زهرة التّفاسير: 9/ 4991.

بلاغةُ المجاز في الفعل ﴿يُقَتَلُونَ﴾:

أذى المؤمنين كقتالهم

القتالُ في قوله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتَلُونَ﴾ "مُستعمَلٌ في المعنى المجازيِّ؛ إمّا بمادَّته؛ وإمّا بصيغة المُضي؛ فعلى قراءة - فتح التّاء - ﴿يُقَتَلُونَ﴾ فالمُرادُ بالقتال فيه القَتلُ المجازيُّ، وهو الأذى، وأمّا على قراءة ﴿يُقَٰتِلُونَ﴾ - بكسر التّاء - فصيغةُ المُضي مُستعمَلةٌ مَجازًا في التَّهيُّؤ والاستعداد؛ أيْ: أُذِنَ للّذين تهيَّؤوا للقتال، وانتظروا إذْنَ الله تعالى، إذْ لم يكُنْ قتالٌ قبلَ ذلك، كما يُؤذِنُ به قولُه تعالى عَقِبَ هذا: ﴿ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ﴾"[1].

توجيهُ القراءات في الفعل ﴿يُقَتَلُونَ﴾:

في تعدُّد القراءات القرآنيّة إثراءٌ للدّلالات السّياقيّة

ورد في الفعل ﴿يُقَتَلُونَ﴾ قراءتان: بالبناء للمجهول ﴿يُقَتَلُونَ﴾، وهي قراءة نافع، ابن عامر، وحفص، وأبي جعفر؛ فالفاعلُ غيرُ المؤمنين، وبالبناء للمعلوم ﴿يُقَٰتِلُونَ﴾؛ وهي قراءة الباقين، فالفاعلُ هم (المؤمنون)، وعلى قراءة الكَسر تكونُ الآيةُ خبرًا عن فعل المأذونِ لهم، وعلى قراءة الفتح فالآية خبرٌ عن فعل غيرِهم، وأنَّ الإذْنَ وقَعَ مِن أجل ذلك لهم؛ ففي فتح التّاء بيانُ سَبَبِ القتال[2].

بلاغةُ الكنايةِ في التّعبيرِ بالقتالِ:

ليس وراء المُقاتَلَة عدوانٌ

في النَّصِّ على المُقاتَلَة في قوله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتَلُونَ﴾ كنايةٌ عن ممارسةِ الكفّار ضدَّ المؤمنين جميع أنواع الإيذاء والاعتداء والبَغي ممّا يسبقُ المُقاتلَةَ بطريق اللُّزوم الكنائيّ؛ وممّا لا مُقتضى له إلّا أنْ قالوا: ﴿رَبُّنَا ٱللَّهُ﴾؛ فليس وراء المُقاتَلَة عُدوانٌ، وهي قائلَةٌ بأنّ ما دونها مِن تعنيفٍ وسَبٍّ وتعذيبٍ قد مورِس كلُّه ضدَّ المؤمنين.

دلالةُ التّعبير بالقتال دون القتل:

قد تجوز مقاتلةُ المرءِ ولا يجوز قتلُهُ

في قوله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتَلُونَ﴾ أوثِرَ لفظُ القتال دون

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 17/ 273.
(2) الثّعالبيّ، الجواهر الحسان: 4/ 126.

القتل؛ ذلك أنّه "لا يَلزمُ من إباحة المُقاتلة إباحةُ القتل؛ لأنّ المُقاتَلةَ مُفاعلَةٌ تستلزمُ وقوعَ القتال مِنَ الجانبيْن، ولا كذلك القتل، وحُكي عن الشّافعيّ قوله: ليس القتالُ مِنَ القتل بسبيلٍ؛ فقد يَحلُّ قتالُ الرَّجل، ولا يَحلُّ قتلُهُ"[1]؛ "فَتبيَّنَ بهذا أنَّه لا تَلازُمَ بين القتال والقتل، وأنّ جوازَ القتال أوسعُ من جواز القتل؛ لأنَّ القتلَ لا يكون إلّا في أشياءَ معيَّنةٍ"[2].

إشارة الجماعة في الفعل ﴿يُقَٰتَلُونَ﴾:

المؤمنون يتحمَّلون في سبيل دينهم كلَّ عَنَتٍ

في إيقاع فعل المقاتلة على ضمير الجماعة - نائب الفاعل - دليلٌ على نَيْل ذلك الظّلم المؤمنين جميعًا مِن قِبَل الكافرين، حتّى إنَّه قد نال إمامَهم رسول اللّه ﷺ، ولم يَسلمْ منه لا هو ولا كبار الصّحابة، وهكذا هي حال المؤمنين خَلَفًا بَعْد سَلَف، يَتحمَّلون في سبيل دينهم كلَّ عَنَتٍ، ويدفعون عنه كلَّ بَغي.

دلالة الباء في جملة ﴿بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ﴾:

الظّلمُ مُسوِّغٌ للدّفاع عنِ النّفس

الباء في قوله تعالى: ﴿بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ﴾ باء السَّببية؛ أي: إنّ الإذن لهم بالدّفاع عنِ النَّفس بسبب وقوع الظُّلم عليهم من أولئك الكافرين البُغاة، وأنّ علّةَ ذلك الإذن لهم بالذَّود عن أنفسهم وأموالهم وأعراضهم ودينهم، هي ما صُبَّ عليهم من ظُلمٍ غير مُبرَّرٍ، ولا مَقبول.

لطيفةُ حذفِ متعلّقِ الفعلِ ﴿أُذِنَ﴾:

لملموظ مُدافَعةُ الظّالمِ بما يناسبُ نوعَ الظّلمِ وحجمَه

في قوله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ﴾" محذوفٌ تقديره: أُذِن لهم أن يقاتلوا، أو بالقتال"[3]، أو "أُذِن لهم في القتال؛ فحُذف المأذون فيه لدلالة ﴿يُقَٰتَلُونَ﴾ عليه"[4]؛ ولطيفة ذلك الحذف

(1) ابن حجر، فتح الباري: 1/ 76.
(2) العثيمين، الشّرح الممتع على زاد المستقنع: 2/ 48.
(3) الواحديّ، التّفسير الوسيط: 3/ 273.
(4) الزّمخشريّ، الكشّاف: 3/ 160.

تنويع أساليب المأذون فيه؛ من مُقاتلةٍ وتَفاوضٍ وانتقامٍ - بحقِّه -، وغير ذلك، ولو ذُكِرَ المُقدَّرُ المحذوفُ لَتَعيَّنَ، ولَما جاز سواه، وفي ذلك تضييقٌ لا يُناسبُ توسعةَ الإذن أصلًا.

سرُّ التّوكيد في جملة ﴿بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ﴾:

لا إذْن بالقتال لِمَن لم يَتحقَّق وقــوعُ الظّـلـم عليه

التّوكيد في قوله تعالى: ﴿بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ﴾ قاطِعٌ بِوُقوع الظُّلم الصّريح على الصّحب الكرام ورسولِهم ﷺ، وأنَّ إنزالَ الظُّلم المُحقَّق المُؤكَّد بالإنسان مبرِّرٌ قويٌّ لِدفاعه عن نفسه ودينه، ومُسوِّغٌ لِعدم خنوعه وانكساره أمام الظّالم الطّاغي، وفي المقابل يوحي التّوكيد - بمفهوم المخالفة - في جملة ﴿بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ﴾ بعدم الإذن لِمَن لم يَتحقَّق ويتأكَّد وقوعُ الظّلم عليه؛ فليس لأحدٍ أن يَتمحَّل مَظلمةً ليتَّخذَها ذَريعةً للنَّيل مِنَ النّاس، واللّهُ تعالى عليمٌ بذات الصّدور.

دلالة التّعبير بالظُّلم الصّريح ﴿بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ﴾:

أيُّ اعتداء على الإنسان يمنحُهُ الإذن بــردِّ العدوان

التّعبير بالظُّلم الصّريح في جملة التّعليل ﴿بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ﴾ يدعَمُ بقوَّةٍ الإذنَ للمظلومين بِمدافعة الظُّلم وردِّ العدوان، ويؤازرُ التّوكيدَ، ويُقرِّرُ بيانَ وجه الإذن لهم، وإلى ذلك يُفسِحُ التّعبيرُ بالظّلم - وهو بمعناه الأعمّ: وضعُ الشّيء في غير مَوضِعه[1] - لِدخول جميع أنواع الاعتداء على الإنسان؛ باللّسان، أو باليد، أو بغيرهما، ويُقرِّرُ أنَّ كلَّ ذلك من شأنه أن يمنحَ الإذنَ للمُعتدَى عليه بردِّ العدوان عن نفسه.

لطيفة بناء الفعل ﴿ظُلِمُواْ﴾ للمجهول:

الظّالم مخذولٌ مُبعَدٌ وليس جديرًا بشرف الذِّكر

فاعل الفعل ﴿ظُلِمُواْ﴾ "أهل مَكَّةَ؛ حين أخرجوهم من ديارهم"[2]، وفي بناء هذا الفعل للمجهول إيحاءٌ بأنّ الفاعلين لهذا الظّلم ممقوتون عند اللّه تعالى، مذمومون عند النّاس، وأنَّه ﷻ يُبعِدُهم عن ساحة الطُّهر، وأنَّهم ليسوا جديرين بشرف الذِّكر، وقد صَدَرَ منهم الظّلمُ

(1) الجوهريُّ، الصّحاح: (ظلم).
(2) السّيوطيّ، الدُّرُّ المنثور: 6/ 58.

لعباد اللّه تعالى المؤمنين، وفي طيّ ذِكرهم كذلك تطهيرٌ للسّياق من رائحتهم، وإيحاءٌ بأنَّ كلَّ ظالمٍ مُبعَدٌ من رحمة اللّه تعالى في الآخرة، كما كان مُعاديًا لأوليائه في الدّنيا، مخذولٌ عنِ الحقِّ والهُدى.

معنى الواو في جملة الفاصلة:

النّصرُ يَنتظِرُ المظلوم حين يأخذ بأسباب الكرامة وينهض لِدفع الظّلم

الواو في جملة الفاصلة: ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ﴾ "استئنافيّةٌ، والجملةُ مُستأنَفةٌ مَسوقةٌ للوعْد لهم بالنّصر على طريق الرّمز والكناية"[1]، ويمكن اعتبارُها واوَ الحال؛ أي: والحال أنّ اللّه تعالى على نصرهم بدون الإذن لهم وبدون مُقاتلتِهم الظّالمين لَقديرٌ بإنزال المصائب والهزائم بالظّالمين، ويجوز أن تكون عاطفةً؛ عطفَت جملةَ الفاصلة على جملة: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ﴾؛ أي: أُذِنَ لهم بذلك، وذُكِّروا بقدرة اللّه على أنْ ينصُرَهم[2]؛ ففي (الواو) بِشارةٌ للمظلومين بأنّ نصرَ اللّه تعالى يَنتظرُهُم حين يأخذون بأسباب العزّة والكرامة.

بلاغة التّوكيد في الآية:

المُراد مِنَ الإذن للمؤمنين بالدّفاع عن أنفسهم غَلَبَتُهم وإظهارُهم على عدوِّهم

التّوكيد في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ﴾ لتحقيق الخبر[3]، وهو يُكافِئُ التّوكيدَ في جملة ﴿بِأَنَّهُمۡ ظُلِمُواْۚ﴾ ويوازنُه، ويَدعَمُ ثقةَ أهل الحقّ في أنفسهم، وفي عون اللّه تعالى لهم، ويُقرِّرُ لديهم عدمَ تَخَلّيه سبحانه عنهم؛ فهُم أولياؤُهُ ونَصَرَةُ دينه[4]، وفي هذا الخبر "وعدٌ لهم بالنّصر، وتأكيدٌ لِما مَرّ مِنَ العِدَةِ الكريمة بالدَّفع، وتصريحٌ بأنّ المُرادَ ليس مُجرَّدَ تخليصهم مِن يد المشركين؛ بل بِغَلَبَتِهم وإظهارِهم عليهم، وتأكيدُه بكلمة التّحقيق واللّام لِمزيد تحقيقِ مضمونه، وزيادةِ توطين نفوس المؤمنين"[5].

(1) درويش، إعراب القرآن وبيانه، ص: 6438.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 17/ 274.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 17/ 274.
(4) طنطاويّ، التّفسير الوسيط: 9/ 317.
(5) ابن عجيبة، البحر المديد: 3/ 537.

دلالةُ إظهار اسم الجلالة:

وعدُ الله تعالى بالنّصر مُتحقِّقٌ عاجلًا أو آجلًا

في إسناد القدرة - على نصر المظلومين - إلى الله تعالى مباشرةً ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ﴾ داعمٌ قويٌّ للمظلومين؛ لأنَّ القديرَ على نصرهم هو مَن لا يُغلَب ﷻ لا أحد غيره؛ وهذا يزيدهم قوَّةً إلى قوَّة إيمانهم، ويمدُّهم بوقود الثّقة المُطلَقة في تَحَقُّق النّصر عاجلًا أو آجلًا - بحسب علم الله تعالى بما يُصلِحُهم ويَنفعُهم؛ لكنّه مُتحقِّقٌ على كلِّ حالٍ.

براعة تقديم الجارّ والمجرور ﴿عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ﴾:

قضيّة نصر المظلومين مِنَ الله تعالى بِمكان

ممّا يدعَمُ الثّقةَ واليقينَ بالنّصر في نفوس المظلومين تقديمُ الجارِّ والمجرور ﴿عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ﴾، والدّفعُ به قبل بلوغ القارئ نهايةَ الجملة، وقبل وصوله إلى خبر المبتدأ ﴿لَقَدِيرٌ﴾، وكأنَّ قضيةَ نصرهم صارت عنايةَ الله تعالى الوحيدة؛ فقدَّم ما إليه يُتلهَّفُ، وبه النّفسُ تُشغَلُ، ولتحقُّقه تَتوقُ، وممّا يتآزَرُ مع ذلك التَّقديم - كما سيأتي قريبًا إنْ شاء الله تعالى - التّعبيرُ بحرف الاستعلاء ﴿عَلَىٰ﴾، والتَّصريحُ بالنَّصر مصدرًا مُضافًا إليهم ﴿نَصۡرِهِمۡ﴾.

نكتة حرف الاستعلاء في ﴿عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ﴾:

نصرُ المظلومين تحت قدرته سبحانه وتعالى يمُدُّ به مَن يشاء

حرف الاستعلاء في قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ﴾ يُصرِّحُ بقدرة الله تعالى ﴿عَلَىٰ﴾ تحقيق نصرهم، وأنَّه ﷻ المُستعلي القادِر القاهِر الّذي لا يُعجِزُهُ شيءٌ، ولا يَمتنِعُ عليه شيءٌ، وأنَّ نصرَ المظلومين تحت مشيئته سبحانه وتعالى وقدرته، يُصرِّفُهُ كيف يشاء، ويَمُدُّ به مَن يشاء.

دلالة التّعبير بالمصدر ﴿نَصۡرِهِمۡ﴾:

النّصرُ مُحقَّقٌ للمظلومين - إذا دفعوه - لا محالةَ

آثرَ النّظمُ الكريمُ التّعبيرَ بالمصدر (نصْر) دون المضارع (أن يَنصرهم) لِما في التّعبير بالمصدر من إتاحة إضافة النّصر إلى ضميرهم مباشرةً ﴿نَصۡرِهِمۡ﴾، وكأنّه نصْرٌ خاصٌّ بهم مَعلومٌ لهم، مُقرَّرٌ لا نِزاعَ فيه، والتّعبيرُ بالمصدر كذلك أشدُّ رُسوخًا وثباتًا

ودوامًا مِنَ التَّعبير بالفعل (يَنصُر)؛ لِما هو مقرَّرٌ من أنَّ الاسمَ يُفيد الثّبوت والدّوام، والفعلَ يُفيد التَّجدُّد والحدوث، ففي التَّعبير بالمصدر (نَصْر) مزيدُ تثبيتٍ - لِمَن ظُلموا - على طريق الحقِّ، وأنَّ عليهم ألّا ينخدعوا بالباطل وأهله مهما ارتفعت نبرتُه، وألّا يستجيبوا للظّالمين، ويُتابعوهم على طريقهم الفاسدة.

سرُّ الإضافة في قوله تعالى: ﴿نَصْرِهِمْ﴾:

المقصود بالضَّمير في قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ نَصْرِهِمْ﴾؛ أيْ: "على نَصر المؤمنين وقهر الكفّار ... وهذه بشارة للمؤمنين بالنُّصرة"[1].

للمظلومين عند الله تعالى نَصرٌ خاصٌّ مُحقَّقٌ لا محالةَ

وفي إضافة النّصر إلى ضمير ﴿ٱلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ﴾ - مظلومين - مزيدُ تكريمٍ لهم، ودَعمٌ لِصُمودهم في نُصرة الحقِّ والدّين.

وفي تلك الإضافة ﴿نَصْرِهِمْ﴾ إيحاءٌ بأنَّ الله تعالى سيُكافئهم نصرًا بنصرٍ، وأنَّ هذا النَّصرَ نصرُهُم المَنوطُ بهم، المضمونُ لهم، المُحقَّقُ لا محالةَ.

معنى اللّام في قوله تعالى: ﴿لَقَدِيرٌ﴾:

(اللّام) في الخبر ﴿لَقَدِيرٌ﴾ لام التّوكيد، الّتي تتآزَرُ مع خصوصيّات التّركيب - مِن توكيدٍ في أوّل الجملة، واسميتِها، وصيغة المبالغة (قدير) في آخرها - على تطمين المظلومين ﴿ٱلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ﴾ بحتميَّة تحقُّق الوعد، ورغم أنّهم مؤمنون، لا يشكّون في إخبار الله تعالى لهم بقدرته على نصرهم - بيد أنّ في التّوكيد تعريضًا بالظّالمين تنزيلًا لهم مَنزِلةَ المُتردِّد في ذلك؛ لأنّهم استَبطَؤوا النّصر[2]؛ وتلويحًا بانتقام الله تعالى منهم بأيدي هؤلاء المستضعفين؛ وذلك يكسرهم ويُزلزلهم مِنَ الأعماق مهما أظهروا التَّجاسُرَ على الحقِّ وأهله.

في توكيد قدرة الله تعالى على نصر المظلوم تعريضٌ بالانتقام مِنَ الظّالم

(1) الكرمانيّ، لُباب التّفاسير، ص: 1585.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 17/ 274.

دلالةُ التّعبير بلفظ القُدرة:

المظلوم على وعدٍ بنصر الله تعالى له

في التّعبير بالقدرة في الخبر ﴿لَقَدِيرٌ﴾ "تحريضٌ للمظلوم - وإنْ كان ضعيفًا - أنْ ينتصف مِمَّن ظَلَمه، فإنَّه على وعدٍ بنصر الله تعالى له"[1]، قال الزّمخشريّ: "والإخبار بكونه قادرًا على نصرهم عِدَةٌ منه بالنَّصر، واردةٌ على سَنَنِ كلام الجبابرة، وما مرَّ مِن دفعه عن الّذين آمنوا، مُؤذِنٌ بمثل هذه العِدَة أيضًا"[2]، و"إذا أذِنَ لهم بمقاتلتهم كان مُتكفِّلًا لهم بالنَّصر"[3]، فإيثار التَّذكير بالقُدرة هنا يَدعَمُ المؤمنين الصّامدين، ويمدُّهم بالثّقة والتَّثبيت في سبيل نُصرة الحقّ مهما تطاول عليهم النّصرُ وتباعد، ويُطمئنهم أنّهم مدعومون بالقدرة الإلهيّة.

سِرُّ التّعبير بصيغة المبالغة في ﴿لَقَدِيرٌ﴾:

الله تعالى قادر على نَصر عباده دون قتال؛ لكنّه يريد أن يُبلوا جُهدَهم

صيغة المبالغة في ﴿لَقَدِيرٌ﴾ تُقرِّر أنَّه ﷻ "قادرٌ على نَصر عباده المؤمنين مِن غير قتالٍ، ولكن هو يريد من عباده أن يُبلوا جُهدَهم في طاعته، كما قال: ﴿وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَاْ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ﴾ [مُحمَّد: 4]، والآيات في هذا كثيرة"[4]، ويتّسق مع عطاء التّعبير بالقدرة هنا صياغتُها في قالب المبالغة (فعيل): (قدير)، الّذي لا يوصَفُ به على سبيل الحقيقة إلّا الواحد سبحانه وتعالى؛ فصيغة (فعيل) تدُلُّ على ثبوتيَّة الوصف في صاحبها ولزومها، فكأنَّها أصبحت سجيَّةً له وخِلْقَةً، فضلًا عن دلالتها على الشِّدَّة في الوصف والمبالغة فيه.

بلاغةُ الاحتراس في جملة الفاصلة:

لا يُعجِزُ الله تعالى شيءٌ وليس بحاجة إلى أفعال البشر

في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾ "احتراسٌ؛ أيْ: لا تتوهَّموا

(1) الخطيب، التّفسير القرآنيّ للقرآن: 9/ 1044.
(2) الزّمخشريّ، الكشّاف: 3/ 160.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 17/ 272.
(4) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 5/ 434.

أنّ الله يحتاج إلى جهادكم الكفّارَ؛ بل هو قادرٌ على رفع أذاهم عنكم، ولكن جرتْ عادتُهُ بترتيب الأسباب على مُسَبِّباتِها"[1].

❁ الفُروقُ المُعْجَميَّةُ:

الإذن والإجازة:

الإذن: هو الرُّخصة في الفعل قبل إيقاعه، ويدُلُّ عليه قوله تعالى: ﴿فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ [النّور: 62]، والإجازة: الرّخصة في الفعل بعد إيقاعه، وهو بمعنى الرّضا بما وقع[2]، ومن هنا فالإذن يُناسبُ الرّخصةَ بالقتال في الآية قبل أن يقع.

الإذنُ يكون قبل الفعل والإجازة تكون بعده

ففي إيثار النَّظم الكريم مفردةَ الإذن إشادةٌ بالمؤمنين، الوقّافين عند حدود الله تعالى، لا يتقدَّمون بقولٍ ولا فعلٍ حتّى يأذنَ اللّهُ تعالى لهم.

القدرة والقوّة:

"القدرة: كون الحيّ بحيث إنْ شاءَ فَعَلَ، وإنْ شاءَ تَرَكَ، والقوّة: هي المعنى الّذي يتمكَّنُ به الحيُّ من مزاولة الأفعال الشّاقَّة"[3]، فآثرَ النَّظمُ الكريمُ هنا مفردةَ (القدرة) في الخبر ﴿لَقَدِيرٌ﴾ تنبيهًا على أنَّه الحُرُّ المختارُ، فوَصفُ القُدرةِ يَشمَلُ القوَّة وزيادة.

الـقـدرة: حرية الفعل والتّرك، والـقـوّة: فعل الأمور الشّاقّة

(1) ابن عرفة، تفسير ابن عرفة: 3/ 191.
(2) العسكريّ، الفروق اللّغويّة، ص: 33.
(3) العسكريّ، الفروق اللّغويّة، ص: 421.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الرابع والثلاثون،
سورة الأنبياء من الآية 89 إلى سورة الحَجّ الآية 50
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1446هـ - 2024م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2024م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد الرابع والثلاثون، سورة الأنبياء من الآية 89 إلى سورة الحَجّ الآية 50
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2024.
مج. 34 ، 800 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-732-76-1
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 34 : المجلد الرابع والثلاثون، سورة الأنبياء من الآية 89 إلى سورة الحَجّ الآية 50.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-732-76-1
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-3990244 بتاريخ 2024/11/15م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»